

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٥٤٧ لسنة ٢٠٠١

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١

والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩١ لسنة ١٩٨٠ بتحديد الجهة الإدارية المختصة بتطبيق

أحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى المؤرخة فى ٢٠٠١/٤/١٤ ؛

وعلى التحقيق التالى ؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ شمال سيناء ؛

وعلى ماعرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة بالوزارة ؛

وعلى ماعرضه المستشار القانونى ؛

قرر:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية الزراعية متعددة الأغراض بناحية الجرابعة -

مركز العريش بمحافظة شمال سيناء ، ورقم تسجيلها (٢٨) فى ١٩٩٣/٣/٢٨ ،

ورقم عدد الوقائع المصرية (١٣٢) فى ١٩٩٣/٦/١٦

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠١/٤/٣٠